الزينة

قص المرأة بعض شعر رأسها إذا كان طويلًا

السؤال: **هل يجوز للمرأة أن تقص بعض شعر رأسها إذا كان طويلًا؟**

الجواب: لا مانع من القص؛ لأن نساء النبي -عليه الصلاة والسلام- لما توفي -عليه الصلاة والسلام- أخذن من شعورهن حتى صارت شعورهن كالوفرة [مسلم: 320]، يعني قصصن من شعورهن، ولكن لا يصل إلى حد التشبه بالرجال أو التشبه بالكافرات فيُمنَع من جهة التشبه، فالتشبه بالرجال حرام والتشبه بالكافرات كذلك **«من تشبه بقوم فهو منهم»** [أبو داود: 4031].

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السادسة والتسعون بعد المائة 15/8/1435ه